

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٥١٤ لسنة ٢٠٢٦

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى ولائحته التنفيذية الصادرة بتاريخ ١٤/٨/١٩٤٦ ؛
وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق ولائحته التنفيذية الصادرة بتاريخ ٣/١١/١٩٤٧ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل الصادر فى ٢١/١٠/١٩٤٧ بتعيين عدد مكاتب التوثيق ومقار كل منها واختصاصها ومنها مكتب توثيق سوهاج يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بسوهاج ؛
وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٣/٣/٢٠٢٦ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق جامعة سوهاج) يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بسوهاج ويكون مقره (داخل جامعة سوهاج بمدينة سوهاج الجديدة) قسم شرطة سوهاج الجديدة، محافظة سوهاج، ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراؤه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعي، فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع التوثيق المختص مكانياً أو نوعياً.

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ويُعمل به اعتباراً من ٢٠٢٦/٤/١١

صدر فى ٢٠٢٦/٣/٢٥

وزير العدل

المستشار/ محمود حلمى الشريف



المطابع الأميرية
طبعة الكروية لا يعادها المطبعون